

الأمانة العامة لمحافظة حمص

مديرية الشؤون المالية والمحاسبية

الرقم ٥/١٠/٢٥٩٧

تاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٤

الى كافة مديريات الأجهزة المرتبطة والوحدات الإدارية في محافظة حمص  
المرجو الاطلاع والتفقد بضمونه اصولاً

محافظ حمص

المهندس نعيم حبيب مخلوف  
بالتفويض امين عام المحافظة  
المهندس شادي ماجد العلي

*(Handwritten signatures)*

صورة الى

عضو المكتب التنفيذي لقطاع التخطيط والموارثة  
-مديرية المالية والمحاسبة /دارة الموازانات/  
-محاسب الإدارة - محاسب المستقلة  
-مديرية الرقابة الداخلية - مديرية الشؤون القانونية  
-المصنف

معلومات للسر

الجمهورية العربية السورية

وزارة المالية

الهيئة العامة للضرائب والرسوم

الرقم: 606 / ت.ع

التاريخ: 2023/9/26



مديرية مالية محافظة .....

استناداً لأحكام الفقرة ب/ من المادة 58/ من القانون رقم 24/ لعام 2003 وتعديلاته، التي عدلت بالمادة 177/ من المرسوم التشريعي رقم 30/ لعام 2023، يتم في حساب عمليات تحقق وتحصيل الضرائب والرسوم وبدلات الخدمات والطوائع المالية وغير المالية على اختلافها وأية أعباء مالية على المكلفين وإضافاتها وغموماتها ومتمماتها وما يعود منه لجهات عامة أخرى الجبر إلى 100/ ل.س من المائة ليرة سورية للأعلى، "، نبين الآتي:

أ. إن هذا التعديل يكون نافذاً بتاريخ نفاذ المرسوم التشريعي رقم 30/ لعام 2023، المحدد بتاريخ 2023/10/1 نظراً لنشره بمالحق العدد رقم 34/ تاريخ 2023/9/3 واستناداً لأحكام الفقرة ب/ من المادة 29/ منه

ب. يتم بموجب أحكام هذا التعديل الجبر إلى الـ 100/ ل.س من المائة ليرة سورية الأعلى عند التحقق للضرائب والرسوم وبدلات الخدمات والطوائع المالية وغير المالية على اختلافها وأية أعباء مالية على المكلفين وإضافاتها وغموماتها وما يعود منه لجهات عامة أخرى وعند التحصيل في حال نتج عن عملية التحقق أو تحصيل أجزاء المائة ليرة سورية (تجزئة التحصيل، ترتب غرامات أو فوائد ... الخ)، وتتناول هذا الجبر ولكل بند على حده، وعلى سبيل الذكر وليس الحصر:

1. الضريبة على الدخل على اختلاف فئاتها (الأرباح الحقيقية، الدخل المقطوع)، الضريبة على دخل الرواتب والأجور، ربع رؤوس الأموال المتداولة.
2. رسم الانفاق الاستهلاكي.
3. الرسوم للفصلية المحصلة بالبريات السورية.
4. رسم الطابع المالي سواء القيمة الثابتة أم النسبية.
5. رسم رسوم أو طوائع لأي من الجهات العامة.
6. الطوائع غير المالية على اختلاف أنواعها.
7. رسم التركات والهبات.
8. أية أعباء مالية على المكلفين وإضافاتها وغموماتها وما يعود منه لجهات عامة أخرى.

يكون الجبر على القيمة الاجمالية للمطلوبة ولكل فئة على حده في حال كانت بعملية وإجراء واحد. مثال على ذلك:

✓ رسم 50/ ل.س لكل كيلو غرام من مادة محددة، كمية المادة 55/ كغ.

✓ فيكون الجبر على القيمة الاجمالية  $2,750 = 55 * 50$  ل.س من تجبر إلى 2,800.

✓ وفي حال كانت الكمية 5/ كغ  $250 = 5 * 50$  ل.س من تجبر إلى 300 ل.س.

✓ ولا يجوز أن يتم الجبر لمقدار الرسم الاسمي المحدد بمبلغ ثابت 50/ ل.س إلى 100/ ل.س.

لا يشمل الجبر المبالغ المحددة بالعملة الأجنبية أيأ كان نوعها ولا القيمة المقابلة لها بالعملة المحلية بعد تحوّلها.

بالنسبة لتحققات بعض الضرائب والرسوم (ضريبة الدخل على الرواتب والأجور، ضريبة ربع رؤوس الأموال المتداولة، رسم الطابع، رسم الانفاق الاستهلاكي، ...) التي تم تحققها على المكلف الحقيقي أو تحصيلها منه بشكل حقيقي قبل تاريخ نفاذ هذا التعديل المحدد بـ 2023/10/1 فإنها تبقى خاضعة للتشريعات النافذة في حينه بالنسبة للجبر لكل بند على حده، إلا أنه عند توريدها الاوائل المالية بعد 2023/10/1 فيتم الجبر على الايصال النهائي عند التحصيل للمبلغ الإجمالي فقط.

الاطلاع والعمل بضمونه:

المدير العام

الأمانة للضرائب والرسوم

٢٠٢٣

٢٥٠١